مرسوم رقم ١٦٢٧

إحالة مشروع قانون إلى مجلس النواب يرمي إلى تعديل بعض أحكام القانون رقم ٢١٢ تاريخ ١٩٩٣/٤/٢ وتعديلاته (إحداث وزارة الشؤون الاجتماعية)

إن رئيس الجمهورية

بناءً على الدستور

بناءً على القانون رقم ٢١٢ تاريخ ١٩٩٣/٤/٢ وتعديلاته (إحداث وزارة الشؤون الاجتماعية)،
بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٢٠٠٠/٨/٧ وتعديلاته (دمج والغاء وانشاء وزارات ومجالس)،
بناءً على اقتراح وزير الشؤون الاجتماعية،
وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم ٢٠٢٤/٢٤٥-٢٠٢٥ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٤)
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١٦،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: أحيل إلى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي إلى تعديل بعض أحكام القانون رقم ٢١٢ تاريخ ١٩٩٣/٤/٢ وتعديلاته (إحداث وزارة الشؤون الاجتماعية).

المادة الثانية: إن رئيس مجلس الوزراء مكلّف تنفيذ أحكام هذا المرسوم.

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: نواف سلام

بعبدا في ٢٣ تشرين الاول ٢٠٢٥
الامضاء: جوزاف عون

وزيرة الشؤون الإجتماعية
الامضاء : حنين السيد

صورة طبق الأصل
مدير عام رئاسة الجمهورية
أنطوان شقير

مشروع قانون

يرمي إلى تعديل بعض أحكام القانون رقم ٢١٢ تاريخ ١٩٩٣/٤/٢ وتعديلاته
(إحداث وزارة الشؤون الاجتماعية)

المادة الاولى: يُعدّل إسم "وزارة الشؤون الإجتماعية" أينما ورد في النصوص القانونية المرعية الإجراء، ولا سيّما في القانون رقم ٢١٢ تاريخ ١٩٩٣/٤/٢ (إحداث وزارة الشؤون الإجتماعية) وفي القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٢٠٠٠/٨/٧ (دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس)، بحيث يصبح "وزارة التنمية الإجتماعية" ويستعاض عن عبارات "المديرية العامة للشؤون الإجتماعية" و "وزير الشؤون الإجتماعية " و "مدير عام الشؤون الإجتماعية" بعبارات: " المديرية العامة للتنمية الإجتماعية" و "وزير التنمية الإجتماعية" و"مدير عام التنمية الإجتماعية" أينما وردت في النصوص القانونية المرعية الإجراء.

المادة الثانية:

يعدل إسم "مراكز الخدمات الإنمائية" أينما وردت في النصوص المرعية الإجراء ليصبح "مراكز التنمية الإجتماعية المحلية".

المادة الثالثة: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الاسباب الموجبة

لما كانت مهام وزارة الشؤون الاجتماعية التي أنشأت في العام ١٩٩٣ بموجب القانون رقم ٢١٢ تاريخ ١٩٩٣/٤/٢ المعدل بموجب القانون رقم ٣٢٧ تاريخ ١٨/٥/ ١٩٩٤، هي مهام تنمية للمجتمعات المحلية أكثر مما هي رعاية شؤون هذه المجتمعات، وانسجاماً مع ما ورد في البيان الوزاري بشأن سياسة الحكومة الاقتصادية والمالية والاجتماعية التي ركزت على ضرورة رسم ووضع سياسات فاعلة للتنمية المتوازنة والمستدامة بهدف حماية ومساعدة كافة الفئات المهمشة اجتماعياً، كما والعمل على مكافحة الفقر والجهل والمرض.

وفي ضوء تزايد احتياجات المناطق والفئات الاجتماعية المسؤولة عنها الوزارة،
وفي ضوء التطورات العالمية وانعكاساتها على السياسات الاقتصادية والاجتماعية، وتغير المفاهيم الاجتماعية الناتجة عن التوصيات الصادرة في المؤتمرات الدولية والمتعلقة بكافة المجالات والحقول الاجتماعية، لاسيما تلك التي تعنى بالتنمية في كافة الميادين الاجتماعية،
وفي ضوء تطور ونمو العمل الاجتماعي وحرص الوزارة على تحسين اوضاع جميع الفئات المستهدفة في برامجها.

لذلك، وعلى ضوء ما تقدم، ترى وزارة الشؤون الاجتماعية ضرورة تعديل اسم هذه الوزارة لتصبح " وزارة التنمية الاجتماعية" بدلا" من " وزارة الشؤون الاجتماعية" وايضا" تعديل تسمية مراكز الخدمات الانمائية بحيث تصبح " مراكز التنمية المحلية" ، كما وتعديل اسم مصلحة الخدمات الانمائية لتصبح " مصلحة التنمية المحلية".

فأعدت الحكومة مشروع القانون المذكور وهي إذ تحيله الى المجلس النيابي الكريم راجية إقراره .

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

تقرير لجنة الصحة العامة والعمل والشؤون الاجتماعية

حول

مشروع قانون

الوارد بالمرسوم رقم 1627 / 2025

يرمي إلى تعديل بعض أحكام القانون رقم 212 تاريخ 1993/4/2 وتعديلاته

(إحداث وزارة الشؤون الاجتماعية)

عقدت لجنة الصحة العامة والعمل والشؤون الاجتماعية إجتماعاً في 2025/11/10 برئاسة النائب الدكتور بلال عبد الله وحضور السادة النواب أعضاء اللجنة، ومن غير الأعضاء النواب، وذلك لدرس: **مشروع قانون الوارد بالمرسوم رقم 1627 / 2025 يرمي إلى تعديل بعض أحكام القانون رقم 212 تاريخ 1993/4/2 وتعديلاته (إحداث وزارة الشؤون الاجتماعية).**

كما حضر الجلسة:

1) السيدة حنين السيد — وزيرة الشؤون الاجتماعية
2) السيدة فاتن أبو حسن — مدير عام الإدارات والمجالس المحلية في وزارة الداخلية بالإنابة
3) السيدة رانيا كيروز — رئيسة مصلحة الديوان في وزارة الشؤون
4) فرناندا أبو حيدر — رئيسة مصلحة الجمعيات والهيئات الأهلية في وزارة الشؤون الاجتماعية
5) السيد أنطوان رومانوس — ممثل وزارة الصحة
6) السيدة باميلا زغيب — ممثلة وزارة الصحة
7) السيد بيار باز — مستشار وزيرة الشؤون الاجتماعية

8)	السيدة سناء عواضة	مساعدة إجتماعية في دائرة حماية الأحداث
9)	السيد شوقي بو ناصيف	المدير المالي في الضمان الاجتماعي
10)	السيدة صبا مروة	مستشارة إعلامية في مكتب وزيرة الشؤون الاجتماعية
11)	د. بيار يارد	نقيب المستشفيات
12)	السيدة سمر عاصي	رئيس دائرة الشؤون القانونية في وزارة العمل
13)	السيدة عبير علامة	نقيبة الممرضين

بعد تلاوة اقتراح القانون والاطلاع على أسبابه الموجبة، استمعت اللجنة الى معالي وزيرة الشؤون الاجتماعية السيدة حنين السيد التي أوضحت بأن مهام وزارة الشؤون الاجتماعية التي أنشأت في العام 1993 بموجب القانون رقم 212 تاريخ 1993/4/2 المعدل بموجب القانون رقم 327 تاريخ 1994/5/18، هي مهام تنمية للمجتمعات المحلية أكثر مما هي رعاية شؤون هذه المجتمعات، وأن تغيير تسمية الوزارة يأتي انسجاماً مع ما ورد في البيان الوزاري بشأن سياسة الحكومة الاقتصادية والمالية والاجتماعية التي ركزت على ضرورة رسم ووضع سياسات فاعلة للتنمية المتوازنة والمستدامة بهدف حماية ومساعدة كافة الفئات المهمشة اجتماعياً، كما والعمل على مكافحة الفقر والجهل والمرض. هذا فضلاً عن تزايد احتياجات المناطق والفئات الاجتماعية المسؤولة عنها الوزارة.

وأضافت الوزيرة حنين السيد بأن التطورات العالمية وانعكاساتها على السياسات الاقتصادية والاجتماعية، وتغير المفاهيم الاجتماعية الناتجة عن التوصيات الصادرة في المؤتمرات الدولية والمتعلقة بكافة المجالات والحقول الاجتماعية، لاسيما تلك التي تعنى بالتنمية في كافة الميادين الاجتماعية، وبخاصة تطور ونمو العمل الاجتماعي وحرص الوزارة على تحسين أوضاع جميع الفئات المستهدفة في برامجها.

لذلك، كانت ضرورة تعديل اسم هذه الوزارة لتصبح "وزارة التنمية الاجتماعية" بدلاً من "وزارة الشؤون الاجتماعية" وأيضا تعديل تسمية مراكز الخدمات الانمائية بحيث تصبح "مراكز التنمية المحلية"، كما وتعديل اسم مصلحة الخدمات الانمائية لتصبح "مصلحة التنمية المحلية".

بعد المناقشة والتداول بين السادة أعضاء اللجنة اقرت اللجنة الاقتراح المذكور معدلاً، عبر إضافة عبارة "**وتعديلاته**" بعد ذكر القانون رقم 212 تاريخ 1993/4/2 في المادة الأولى من مشروع القانون، ليكون ذلك انسجاماً مع تسمية مشروع القانون وأيضاً ما ورد في أسبابه الموجبة.

واللجنة اذ ترفع تقريرها الى المجلس النيابي الكريم، كما عدلته بإجماع أعضائها، لترجو اقراره في أقرب وقت.

بيروت فيه: 2025/11/10

رئيس اللجنة

النائب

بلال عبد الله